

الاقلية منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فاذا ارتكب امرًا مخالفًا لمقتضى
 ما امر به سبحانه كما على وجه العدم كما منكر انما واجب على الشيخ ان يعامله بمقتضى
 الاثنى عشر متين قريبا وما كان في معناه من الكفا والسنة وان اقرن المرید شيئا
 من المنه عن بعد ما نهى على وجه العدم وجب على الشيخ ان يعامله في ظاهره ^{مقتضى}
 ما تقدم ذكره من الاي النارة في حق الكافرين والمنافقين وباطنه بالاي الآخر
 اذا كانا بالتوبة والذل والانكسار فيكون ظاهر لفظ الشيخ قاصداً للفق الامارة
 وباطنه مطلقا بالرافة والرحمة محل الرافة والرحمة وهو قلب المرید فان القلب محل
 الرحمة وهو فضل الله والنقص الامارة محل النقمة وهي عدل الله فيجب عليه ان يعامل
 كل مقام بما يستوجبه فالشفقة السانية فتوجه ^{تخطا} بها للامارة والطريقة ^{الفيلبية}
 فتوجه بالعمو والصنع والاستغفار للقلب الذي هو محل نظر الرب تعالى وهو محل ^{السر}
 قال الله تعالى اعلم حيث يجعل رسالته اي حكمه واسراره وما يجب عليه كف المرید
 عن مطالعة الكتب مطلقا سواء كانت في معنى السلوك او غيره الا ان يكون مما يخصه
 في دينه في عبادته وعبادته وليس هناك من سأله عن يعرف ذلك فليتنظر ^{المسئلة}
 في محلها ويجدر بفسه ان شرفه في مطالعة غيره لانها مولعة بذلك لزيادة ^{معرفة}
 السائل وذلك موجب لشد يدها وتبديدها مفسد للقلوبان ^{معرفة} جدي من سأل عن
 من الضرورية

من الضرورية الدينية فليس له ولا يطالع وان لم يفعل وجب طرده لانه لا يكون
 منه شي على هذه الصفة ولذلك يجب عليه ان يمنع من مخالطة من ينسب الى سلوك
 طريق الاخرة على غير طريقه لان ذلك فساد للمرید لكون التقى كمالا مستحسنه
 بوصفها وسكنها ذلك ضرر عظيم عليه فيجب كفه ونهيه عن ذلك وان لم يمثل
 وجب طرده هذا اذا كان المشي الى طريق الاخرة على هدي واما عز ذلك كما هو معلوم
 في زماننا هذا فلا سوال عليه فال تعالى ولا يزال عن اصحاب الحزم فان احوال المشبهين
 بالمشبهين الى سلوك طريق الاخرة في هذا الزمان فانه نفسقوا في اقوالهم وافعالهم
 واحوالهم لطلبهم بذلك زخرف الدنيا من المال والحياه فهو لا يحرم على الخاص ^{والعام}
 مخالطتهم ومحببتهم ولا يجوز اللام عليهم ولا رده ولا يطلع على جنازتهم ولا يد ^{فنون}
 في مقابر المسلمين لتخليقهم بالبدع واحتمالها ويجب على الشيخ اذا كان من اصحاب ^{اعلا}
 مقام من غير ان يحفظ على من مقامه دون ان يتعلق بفسه بملاحظة من فونة
 في المقام والميل اليه فان ذلك يكون حراما من الشيخ فان الشرط في يتعلق ^{الروحا}
 ان لا يكون مفترقا فاذا افرق ^{من} حصر في الجميع وهذا الباطن عظيم الفسدة
 والسطا عنه الله قاعد عليه بحيث يلقى في قلب المرید ميلا الى غير حزم اصحابها
 بذلك حوائه وهذا من الباطن للفق بالليل فيظهر المرید ان هذا من اجوانه اهل الطر